الله عليه وسلم مثل حديث مالك وعبيد الله — يحيى بن يحيى ويحيى بن أيوب وقتيبة

لا تبيعوا التمر حتى يبدو صلاحه وحدثنيه زهير بن حرب نا عبد الرحمن عن سفيان ح ونا ابن وحدثني

مثنى نا محمد بن جعفر نا شعبة كلاهما عن عبد الله بن دينار بهذا الاسناد وزاد في حديث

شعبة فقيل لابن عمر ما صلاحه قال تذهب عاهته حدثنا يحيى بن يحيى قال نا أبو خيثمة

عن أبي الزبير عن جابر ح ونا أحمد بن يونس نا زهير نا أبو الزبير عن جابر يحيى الله عنه قال نهى

رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الثمر حتى يطيب حدثنا أحمد بن عثمان النوفلي قال نا أبو عاصم

ح ونا محمد بن حاتم واللفظ له قال نا روح قالا نا زكريا بن اسحاق نا عمرو بن دينار أنه سمع جابر

بن عبد الله يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الثمر حتى يبدو صلاحه حدثنا

محمد بن مثنى وابن بشار قالا نا محمد بن جعفر نا شعبة عن عمرو بن مرة عن أبي البختري قال سألت

ابن عباس عن بيع النخل فقال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع النخل حتى يأكل منه او

يوكل وحتى يوزن قال فقلت ما يوزن فقال رجلا عنده حتى يخرز وحدثني أبو كريب محمد بن العلاء

نا محمد بن فضيل عن أبيه عن ابن أبي نعم عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

لا تبتاعوا الثمار حتى يبدو صلاحها حدثنا يحيى بن يحيى نا سفيان بن عيينة عن الزهري

عن سالم أن عمر ابن الخطاب صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الثمر حتى يبدو صلاحه وعن بيع

الثمر بالتمر قال ابن عمر وحدثنا زيد بن ثابت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص في بيع

العرايا زاد ابن عمر في روايته ان تباع بخرصها واللفظ لحرملة قالا نا

ابن وهب قال أخبرني يونس عن ابن شهاب قال حدثني سعيد بن المسيب وابو سلمة

بن عبد الرحمن ان أبا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تبتاعوا الثمر حتى يبدو صلاحه ولا تبتاعوا الثمر بالتمر قال ابن شهاب وحدثني سالم ابن عبد الله بن عمر عن ابيه

عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله سواء وحدثني محمد بن رافع حدثنا حجين نا الليث

عن عقيل عن ابن شهاب عن سعيد ابن المسيب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى

عن المزابنة والمحاقلة والمزابنة أن يباع ثمر النخل بالتمر والمحاقلة ان يباع الزرع بالقمح واستكرا

الارض بالقمح قال واخبرني سالم بن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال لا

تبتاعوا الثمر حتى يبدو صلاحه ولا تبتاعوا الثمر بالتمر وقال سالم اخبر عبد الله عن زيد بن ثابت

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه رخص بعد ذلك في بيع العرية بالرطب او بالتمر

ولم يرخص في غير ذلك وحدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع عن ابن عمر عن

زيد ابن ثابت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص لصاحب العرية ان يبيعها بخرصها

من التمر

من التمر وحدثنا يحيى بن يحيى نا سليمان ابن بلال عن يحيى بن سعيد قال اخبرني نافع انه

سمع عبد الله بن عمر يحدث ان زيد بن ثابت حدثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص في

العرية يأخذها اهل البيت بخرصها تمرا يأكلونها رطبا وحدثنا محمد بن مثنى نا عبد الوهاب قال

سمعت يحيى بن سعيد يقول اخبرني نافع بهذا الاسناد مثله وحدثنا يحيى بن يحيى قال

نا هشيم عن يحيى بن سعيد بهذا الاسناد غير انه قال والعرية النخلة تجعل للقوم فيبيعونها

بخرصها تمرا وحدثنا محمد بن رمح بن المهاجر نا الليث عن يحيى بن سعيد عن نافع عن عبد

الله ابن عمر قال حدثني زيد بن ثابت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص في بيع العرية

بخرصها تمرا قال يحيى العرية ان يشتري الرجل تمر النخلات لطعام اهله رطبا بخرصها تمرا

وحدثنا ابن نمير نا ابي نا عبيد الله قال حدثني نافع عن ابن عمر عن زيد ابن ثابت ان رسول الله

صلى الله عليه وسلم رخص في العرايا ان تباع بخرصها كيلا وحدثنا ابن مثنى نا يحيى بن سعيد

عن عبيد الله بهذا الاسناد وقال ان توخذ بخرصها وحدثنا ابو الربيع وابو كامل قالا نا حماد

ح وحدثنيه علي بن حجر نا اسمعيل كلاهما عن ايوب عن نافع بهذا الاسناد ان رسول الله صلى

الله عليه وسلم رخص في بيع العرايا بخرصها وحدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي نا سليمان

يعني ابن بلال عن يحيى وهو ابن سعيد عن بشير بن يسار عن بعض اصحاب رسول الله صلى الله عليه

وسلم من اهل دار هو منهم سهل بن ابي حثمة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع التمر بالتمر

قال ذلك الربا تلك المزابنة الا انه رخص في بيع العرية النخلة والنخلتين يأخذها اهل البيت

بخرصها تمرا يأكلونها رطبا وحدثنا قتيبة بن سعيد نا الليث ح ونا ابن رمح نا الليث

عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار عن اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم انهم قالوا رخص

رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيع العريه بخرصها تمرا وحدثنا محمد بن مثنى وابن بشار قالا نا

ابن ابي عدي جميعا عن التيمي قال سمعت يحيى بن سعيد يقول اخبرني بشير بن يسار عن بعض اصحاب

رسول الله صلى الله عليه وسلم من اهل داره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى فذكر بمثل حديث

سليمان بن بلال عن يحيى غير ان ابن اسحاق وابن مثنى جعلا مكان الربا الزبن وقال ابن ابي عمر الربا

عمر وانا قد وابن غير قال نا سفيان بن عيينة عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار عن سهل ابن

ابي حثمة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعنى حديثهم وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وحسن الحلواني

قالا نا ابو اسامة عن الوليد بن كثير قال حدثني بشير بن يسار مولى بني حارثة ان رافع بن خديج

وسهيل بن ابي حثمة حدثاه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المزابنة البيع بالتمر الا

اصحاب العرايا فانه قد اذن لهم وحدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب قال نا مالك ح